

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية محافظة أسيوط

عن العام المالى ٢٠٠١

### رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديلات بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسيوط جلسة ٢٧/٤/٢٠٠٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٤/١/٢٠٠٣ :

### قرر:

المادة ١- اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط عن العام المالى ٢٠٠١

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٥٣.٦١١,٦٥٠ جنيه (فقط خمسمائة وثلاثون ألفاً

وستمائة وأحد عشر جنيهاً وخمسة وستون قرشاً لاغير) ، وجملة المصروفات

مبلغ ٣٦٩٥٦٣,٩٥ جنيه (فقط ثلاثمائة وتسعة وستون ألفاً وخمسمائة وثلاثة وستون جنيهاً

وخمسة وتسعون قرشاً لاغير) .

وزيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٦١.٤٧,٧٠ جنيه (فقط مائة وواحد وستون ألفاً

وسبعة وأربعون جنيهاً وسبعون قرشاً لاغير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ

فى ٣١/١٢/٢٠٠١ مبلغ ٣,٤١٧,٦٢٨,٨٢٤ جنيه (فقط ثلاثة ملايين وأربعمائة

وسبعة عشر ألفاً وستمائة وثمانية وعشرون جنيهاً وثمانمائة وأربعة وعشرون مليماً لاغير) .

المادة ٢- ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٤/١/٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب